Comprehensive Journal of Science
Volume (10), Issue (38), (Dec, 2025)
ISSN: 3014-6266

مجلة العلوم الشاملة
المجلد (10) ملحق العدد 38 ديسمبر 2025
ردمد: 3014-6266

العنف ضد المرأة في ليبيا
((أسبابة وأثارة وسبل علاجه))

محمود أحمد عبدالله

agkrt1453@gmail.com

تاريخ الاستلام:2025/12/8 –تاريخ المراجعة: 2025/12/12– تاريخ القبول: 2025/12/19– تاريخ للنشر : 2026 /1/16

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى التعرف على أسباب الآثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي تتعرض لها المرأة نتيجة العنف الواقع عليها، وذلك في ظل الظروف التي مرت بها المجتمعات العربية عمومًا والمجتمع الليبي على وجه الخصوص، عقب أحداث الربيع العربي. كما يسلط البحث الضوء على تأثير ضعف وغياب تطبيق القوانين والتشريعات التي تكفل حماية المرأة من مختلف أشكال العنف، وما يترتب على ذلك من تداعيات سلبية تمس استقرارها النفسي، ودورها الاجتماعي، ووضعها الاقتصادي.

الكلمات المفتاحية:

العنف – المرأة – الأثار النفسية– الأثار الاجتماعية.

المقدمة

يعد العنف ضد المرأة من اخطر الظواهر الاجتماعية التي تهدد تماسك المجتمع وتعيق مسارات التنمية والاستقرار لما له من اثأر سلبيه نفسيه واجتماعيه واقتصاديه تمتد من الفرد إلى الأسرة ثم إلى المجتمع ككل وقد حظيت هذه الظاهرة باهتمام متزايد على المستويين الدولي والإقليمي باعتبارها انتهاك صريحا لحقوق الأنسان وكرامه المرأة.

وفي السياق الليبي تفاقم الظاهرة العنف ضد المرأة نتيجة جمله من التحولات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي شهدتها البلاد خلال السنوات الأخيرة وما صاحبها من ضعف في مؤسسات الدولة وتراجع سياده القانون وانتشار النزاعات المسلحة مما يجعل النساء اكثر عرضه لأشكال متعددة من العنف سواء داخل الأسرة أو في الفضاء العام أو في مواقع العمل والمشاركة المجتمعية

ومن خلال هذا البحث نحاول ان نسلط الضوء على العنف ضد المرأة في ليبيا من خلال تحليل الأدبيات والدراسات والتقارير الدولية والمحلية بهدف فهم أبعاد وأسباب وأثار العنف على المرآه والإسهام في اثر المعرفة العلمية حول هذه القضية المجتمعية.

مشكله البحث:

تعد المرأة احد أهم الركائز الأساسية التي يعتمد عليها في بناء المجتمع وتقدمه وهي تساهم في تنميه المجتمع من خلال مشاركتها بالعديد من الأدوار ونجدها في كل المجالات فهي الطبيبة والمهندسة والأدبية ولا نكاد نجد تخصص أو مجال ليس للمرأة بصمه فيه وان ظاهره العنف ضد المرآه لا يمكن ربطها بدين أو ثقافه أو شعب أو طبقه اجتماعيه أو طائفيه بعينها

وتحدث في كل المجتمعات النامية والمتقدمة

يستنزف الطاقات البشرية والاجتماعية تمكن المشكلة في وجود فجوه عميقه بين النصوص القانونية والواقع الفعلي حيث تستمر معدلات العنف الجسدي والنفسي والاقتصادي في الارتفاع نتيجة تداخل عوامل ثقافيه واجتماعيه واقتصاديه معقده وان غياب الفهم الدقيق للجذور المسببة لهذا العنف يؤدي إلى أثار كارثيه لا تقتصر على المرأة فحسب، بل تمتد لتشمل تفكك الروابط الأسرية وتدهور الصحة النفسية للأجيال الصاعدة ومن هنا تبرز الحاجه الماسة لهذا البحث لتشخيص الأسباب الحقيقية الكامنة وراء هذه الظاهرة ووضع حلول لها.

تساؤلات البحث:

1- ما المقصود بالعنف ضد المرأة وأنواعه المختلفة بليبيا؟

2- ما هي الأسباب التقنية والاجتماعية والاقتصادية العنف ضد المرآه بليبيا ؟

3- ما هي الأثار الاجتماعية والنفسية والاقتصادية المترتبة على العنف ضد المرأة بليبيا ؟

4- ما هي جهود التشريعية والقانونية للحد من العنف ضد المرأة بليبيا ؟

أهداف البحث:

1- التعرف على مفهوم العنف ضد المرأة واهم أنواعه.

2- الاطلاع على أسباب العنف ضد المرأة.

3- ابرز الأثار الناجمة عن الاجتماعية والنفسية والاقتصادية للعنف ضد المرأة.

4- تسليط الضوء على الجهود القانونية والمؤسسية لمناهضه العنف ضد المرأة.

أهميه البحث:

الأهمية النظرية

1- يساهم البحث في أضافه علميه للمكتبة العربية بدراسة حديثه تحلل ظاهره العنف ضد المرأة وفقا للمتغيرات المعاصرة.

2- يسعى البحث إلى تقديم اطار نظري شامل يربط بين الأسباب النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي كانت وراء العنف ضد المرأة.

3- تسليط الضوء على أنواع العنف كانت غير مطروقه بكثره في الدراسات السابقة وخاصه العنف الإلكتروني ضد المرآه.

الأهمية التطبيقية:

1- تزويد الجهات القانونية والسياسية بتوصيات علميه يمكن ترجمتها إلى قوانين وتشريعات اكثر صرامة لحمايه المرأة.

2- توفير قاعده بيانات ونتائج واقعيه تساعد الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني في تصميم برامج توعويه ووقائية اكثر فعالية.

3- المساهمة في دعم واستقرار الأسرة مما ينعكس على صحة الأطفال واستقرار المجتمع.

4- دعم تمكين المرأة من خلال معرفة حقوقه القانونية وكيفيه الوصول إلى الدعم النفسي والاجتماعي .

مفاهيم البحث

المفهوم اللغوي للعنف:

كلمه عنف في اللغة العربية تتكون من الجذر(ع.ن.ف) هو الخرق بالأمر وقله الرفق به وهو عنيف ان لم يكن رفيقا في أمره ان الله تعالى يعطي على الرفق مالا يعطي على العنف وعنف به وعليه عنفاً وعنافه" أخذه بشده وقسوة ولامه وعبره وأعتنف الأمر أخذه بعنف وأتاه ولم يكن على علم ودراية به الطعام والأرض كرهها وأعتنفته الأرض نفسها بنت عليه والتعنيف التعبير واللوم والتوبيخ والتقريع وهكذا تشير كلمه عنف في اللغة العربية إلى سلوك يتضمن معاني الشده القسوة وعلى هذا الأساس فان العنف قد يكون سلوكا فعليا أو قويا (الزريبي، 2007، ص48).

تعريف العنف اصطلاحا:

العنف يعرف على انه السلوك أو فعل يتسم بالعدوانية، يصدر عن طرف قد يكون فرداً أو جماعه أو طبقه اجتماعيه أو دوله بهدف استغلال وإخضاع طرف اخرب في اطار علاقه القوه غير متكافئة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا مما يسبب في أحداث اضرار مادية أو معنوية.(عبدالوهاب، 1994، 14).

يعرف العنف بانه: استعمال الضغط أو القوه استعمالا غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير في إرادة فرد ما(البدوي، 1987، ص44).

يعرف العنف بأنه: تعبير صادم معبر عن القوه التي تمارس لإجبار فرد أو جماعه على القيام بعمل أو أعمال محدده يريدها فرد أو جماعه أخرى ويعبر عن القوه الظاهرة حيث تتخذ أسلوبا ساديا مثل الضرب، أو بأخذ صوره أخرى تمثل الضغط الاجتماعي وتعتمد مشروعيه العنف على اعتراف المجتمع به (التير،14،1997).

العنف ضد المرأة: يعني أي فعل من أفعال العنف القائم على أساس الجنس ينتج عنه أو يمكن ان ينتج عنه أذى جسدي أو حسي أو نفسي أو أي ألم يلحق بالمرأة بما في ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء في الحياه العامة أو الخاصة (منظمة العفو الدولية، 2020، 71)

تعريف المرأة:

المرأة: هي كيان إنساني مستقل تتمتع بالقيمة الإنسانية كاملة أسوة بالرجل ولها حقوق وعليها واجبات مساوية في جميع المجالات دون استثناء(عثمان، 2006، 72).

الآثار النفسية: هي التغيرات التي تطرأ على الحالة النفسية والعقلية للفرد نتيجة تعرضه لمواقف أو خبرات معينة، سواء كانت إيجابية أو سلبية، وتشمل هذه التغيرات الانفعالات، والسلوك، والدوافع، والقدرة على التكيف، والصحة النفسية بشكل عام، مثل القلق، والاكتئاب، أو الشعور بالرضا والاستقرار النفسي(الزغبي، 2011.)

الآثار الاجتماعية: هي النتائج والتغيرات التي تصيب العلاقات الاجتماعية وأنماط التفاعل بين الأفراد داخل المجتمع نتيجة لظاهرة أو حدث معين، وتشمل تأثير ذلك على الأسرة، والجماعات، والقيم الاجتماعية، والأدوار الاجتماعية، ومستوى التماسك أو التفكك الاجتماعي(الخولي، محمد علي. (2005).

منهجية البحث:

المنهج المستخدم اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعتمد على وصف وتحليل البيانات من خلال البحوث

والدراسات السابقة والتقارير الدولية وتحليلها وتفسيرها للوصول إلى نتائج علمية دقيقة.

الفصل الثاني:

الدراسات السابقة

دراسة الزريبي (2007) بعنوان: العنف ضد النساء دراسة بيولوجية عن العنف الموجه من الرجل نحو المرأة

استخدمت الباحثة ثلاث مناهج دراسية نتيجة لطبيعة الظاهرة المدروسة فعتمدت على المنهج الاستكشافي ومنهج دراسة الحالة وكذلك المنهج المسحي لجمع البيانات الخاصة بالظاهرة.

ولقد هدفت الدراسة للتعرف على العوامل البيولوجية وكذلك دور العادات والتقاليد المؤدية إلى العنف ضد المرآه في المجتمع الليبي.

وتوصلت إلى النتائج التالية:-

1- تعتبر المرأة نفسها هي احد العوامل الرئيسية لبعض أنواع العنف والاضطهاد من خلال السكوت والخضوع دون ردت فعل مما يجعل الأخر يأخذ في التمادي والتكرار السلوك اكثر من مره ضدها.

2- الأسباب الثقافية وعدم معرفه التعامل مع الأخر وعدم احترامه فجعل المرأة بحقوقها وواجباتها من طرق وجهل الأخر بعده الحقوق من طرف ثان مما قد يؤدي إلى التجاوز وتعدي الحدود.

أظهرت النتائج أن غالبية السيدات عينه في الدراسة ليس لديهن المعرفة والوعي الكافيان حول مؤسسات المجتمع المدني والتي يمكن ان يلجا إليها لحل المشاكل المختلفة التي يمكن ان يتعرضن لها.

دراسة سعيدة الداقل،(2018) بعنوان: العنف الموجه ضد المرأة في ضوء التغيرات الاجتماعية في المجتمع الليبي.

أهداف الدراسة

1- التعرف على أنماط العنف ضد المرأة والأسباب المؤدية إليه في المجتمع الليبي.

2- التعرف على الانعكاسات التداعيات الناجمة عن ممارسه العنف على المرأة والمجتمع ككل.

3- التعرف على دور التغيرات الاجتماعية في المجتمع الليبي في زياده العنف الواقع على المرأة.

4- التعرف على تأثير القوه والمرجعيات البنيوية مثل السلطة الأبوية الذكورية والتنشئة الأسرية في إنتاج وممارسه العنف ضد المرأة.

5- الرؤية المستقبلية للمبحوثين للحد من العنف ضد المرأة الليبية.

اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي لأنه يكشف ويصنف الظاهرة كما هي عليه في الواقع كما يحاول تحليل نتائجها وفهمها موضوعياً.

واستخدمت أيضا منهج دراسة الحالة وتطبيقه على النساء المعنفات داخل المجتمع الليبي للحصول على نتائج اكثر دقه وجمع بيانات علميه متعلقة المرأة المعنفه التي هي وحده الدراسة.

النتائج التي توصلت إليها

1- ان تعرض المرأة الليبية للعنف لا يقتصر على مكان دون اخر فالعنف الممارس ضدها يشمل جميع ومختلف الأماكن التي تقصدها سواء في العمل أو الشارع أو السوق مما يعني عدم اقتصار ممارسه هذا النوع من العنف داخل نطاق الأسرة.

2- يعد العنف الموجه ضد المرأة احد العوامل الرئيسية المؤثرة في التنمية السياسية فالأفعال العنيفة بكافه أنواعها وأشكالها والموجهة ضد المرآه من شانها ان تحد من ديمومه عمليه التنمية السياسية وانتشارها والتأثير في أهدافها الغائية.

3- تعكس بعض المحددات الأسرية والاجتماعية مظاهر عنيفة حقيقيه تكرس دونيه المرأة المعنفه من جهة وتمجد فوقيه الذكر في العائلة الليبية من جهة أخرى.

دراسة ليلى عبدالوهاب(2000) بعنوان: العنف الاسري دراسة على الجريمة والعنف ضد المرة.

هدفت الدراسة الى معرفة أهم الأسباب والعوامل الكامنة وراء تعرض المرأة للعنف كما هدفت الى معرفة اذا ماكانت هناك علاقة بين المستوى التعليمي للزوجين وممارسة العنف ضد المرأة.

واعتمدت الباحثة على نوعين من المصادر للحصول على بيانات لدراسة ظاهرة العنف ضد المرأة منها المحاكم وحوادث العنف المنشورة بالصحافة المصرية.

وتوصلت الى النتائج التالية:

- يتخذ العنف ضد المرأة صور واشكال مختلفة كالسب والشتم والهجر، والطرد من بيت الزوجية وقد يصل الى حد الضرب والقتل.
- تأتي الأسباب الاقتصادية على رأس الأسباب المؤدية إلى وقوع العنف على المرأة في الاسرة.

دراسة الكعبي (2013) بعنوان: العوامل المجتمعية للعنف الأسري في المجتمع القطري

وهدفت الدراسة إلى معرفه الظروف التي تؤدي إلى ظهور العنف الأسري في المجتمع القطري وقد استخدم الباحث المنهج العلمي المسح الاجتماعي مع استخدام المنهج العلمي المسح الاجتماعي مع استخدام الاستبانة كاداه للدراسة والتي طبقت على الآباء والأمهات العاملين في المؤسسات التعليمية والصحية والخدمات الاجتماعية بعينه عشوائية بلغت (42%) من ابرز النتائج ان تدخل الأقارب والأهل له الدور الأكبر في ظهور العنف الأسري المتمثل بالعنف بين الزوجين.

دراسة نجاه أبو بكر حسن زميت بعنوان: العنف الموجه من الرجل نحو المرآه داخل الأسرة الليبية طرابلس 2001

هدفت الدراسة إلى التعرف على اثر مظاهر العنف ضد المرآه وانتشاره داخل الأسرة وكذلك معرفه الأسباب الكامنة وراء تعرض المرآه للعنف وتعد هذه الدراسة وصفيه كما استعانت بأسلوب المسح الاجتماعي واستخدم استمارة الاستبيان لجمع البيانات

وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:-

1- اغلب ممارسى العنف الأسري تتراوح أعماره من (21 إلى 30) سنه وكذلك من المعتدى عليهم.

2- انخفض المستوى التعليمي للمعتدى والمعتدي عليه واغلبهم من الأحياء الشعبية.

3- اكثر أشكال العنف السب والشتم والإهانة والضرب ثم الحرق والقتل.

النظريات المفسرة

نظريه البنائية الوظيفية:

تعد النظرية الوظيفية من اكثر اتجاهات التنظير شيوعا في علم الاجتماع الحديث والمعاصر ألا ان جذورها التاريخية تعود

إلى الآباء المؤسسين لعلم الاجتماع من أمثال أوجست كونت، وهربرت سبنسر وهي تنطلق من افتراض مبدئي ان المجتمع نسق متوازنات مؤلف من مجموعه نظم اجتماعيه وأنماط محدده للثقافة (زائد، 1994، 95)

وينظر أصحاب الاتجاه الوظيفي إلى حدوث العنف في الأسرة إلى ضرورة تقتضيها حاجات النسق الاجتماعي يؤكدون بان هناك عوامل عديده تعمل على أعاده الاستقرار وإعادة النسق وتنطلق من ان تناسق الإجراء وتماسكها يحافظ على الاستقرار والتوازن داخل النسق وعليه فان أي خلل أو تغيير في جزء من أجزاء النسق من شانه انب يحدث تغيرات في أجزاء النسق وعلى هذا الأساس ينظر الوظيفيون للعنف على انه يتضمن دلالات هامه على حاله أللاتوازن وعدم التوازن والاتساق داخل النسق والعنف يكون نتيجة لفقدان المعايير أو فقدان التوازن التي يصيب الفرد أو المجتمع ويحدث العنف. (كرداشه، 2009،55 – 56)

النظرية البيولوجية:

تشير النظرية البيولوجية إلى ان العنف له عوامل بيولوجية تكمن في تكوين الشخص نفسه، في الوقت الذي يرى فيه أصحاب هذه النظرية انب وجود اختلافات في التكوين الجسماني للمجرمين عنه لدى عامه الأفراد حيث يؤكدون وجود بعض الهرمونات التي ترتبط بزياده هرمون الذكورة (الأندروجين) ويؤكدون كذلك ان هذا الهرمون هو السبب المباشر لوقوع العنف بدرجات كبيره عند الرجال وان هذا الهرمون يفرز بنسبه عالية أوقات النهار مما يزيد من حده الغضب وينمي مشاعر الانفعال والعنف لديهم ما ينخفض في فتره المساء اذن فالنظرية البيولوجية تعيد اكتساب العنف على إنها وراثيه بيولوجية وان الأنسان يكتسبها بطريقه غير مباشره (البوسعيدي، 2020،6).

نظرية التعليم الاجتماعي:

وهي تفرض في تفسيرها العنف أن الأشخاص يتعلمون العنف بنفس الطريقة التي يتعلمون بها انماط السلوك الأخرى وأن عملية التعلم هذه تبدأ بالأسرة فبعض الآباء يشجعون ابنائهم على التصرف بعنف مع الآخرين في بعض المواقف ويطالبونهم بأن لا يكون ضحايا العنف وأن الطفل يتعلم السلوك المعنف من والده عندما يشاهده باستخدام أسلوب العنف لحل مشاكله مع زوجته أو الجيران فإنه يلجأ إلى تقليد والده (عبدالخالق، 1993، 50).

الفصل الثالث: أسباب العنف ضد المرأة

أولاً: الأسباب النفسية للعنف ضد المرأة

تتمثل الأسباب النفسية بوجود حالات من المرض النفسي عند بعض أفراد الأسرة اذا يتميز بعض من يلجأون إلى العنف عموما والعنف العائلي على وجه الخصوص بسرعه الغضب، وعدم التحكم في مشاعر الغيظ وسرعه الانفعال وقد يولد العنف من مركب نقص لدى فرد يشعر انه اقل مستوى من الأخرين بعيب جسدي أو نفسي فيقابل بالعنف كل من يعتقد انهم يوجهون إهانه له بسبب هذا العيب وتتولد جريمة العنف من الغيرة فالغيرة اشد خطرا حينما تنتاب فرد لديه تكوين أجرامي فتهيأ له فرصه العنف (قاسم، عليوي،1443هـ، 446).

ثانياً: الأسباب الاجتماعية:

وتتمثل هذه الأسباب الاجتماعية في العادات والتقاليد التي اعتادها المجتمع فهناك أفكار وتقاليد متأصله في ثقافات الكثيرين والتي تحمل في طياتها الرؤية الجاهلية للتميز بين الذكور والإناث، حيث يعطي المجتمع الذكوري الرجل الحق في الهيمنة

والسلطة والسيطرة وممارسه العنف على المرآه منذ الصغر.

ويتدرج تحت هذه الأسباب:-

1- العادات والتقاليد:

يعتبر العنف ضد المرأة ظاهره معقده ومتأصله في المجتمع القائم على المعتقدات وتقاليد والعادات الاجتماعية التي تشجع السلطة الذكورية ولقد ابرز البناء الاجتماعي القائم على السلطة الأبوية ما يسمى (بثنائيه القوه والضعف) والتي تسهم في دراسة العنف الأسري والتي تعد من العوامل الاجتماعية لمشكله العنف ضد المرآه فالأسرة بناء هرم يعتمد بصوره تقليديه على النوع والجنس والعمر وكيفيه توزيع الموارد الماليه العادة الذكور هو من يمتلك النصيب الأكبر (فهمي، 2012، 100 -101)

2- التنشئة الاجتماعية:

الأسرة هي نواة المجتمع وبصلاحها يصلح حال الفرد والمجتمع والعكس صحيح كما إنها المسؤول الأول عن تنشئه الأبناء وكل من هم تحت وصايتهم ومن ثروتهم علاقه تبعية وولاية أو وصاية، ومن الأسباب المتعلقة بالأسراء الانشقاقات وكثره الخلافات بين الوالدين وسبل التربية وغياب الحوار الأسري والقدد والغير صالحه كأن يعنف الأب والأم والأبناء ليكون بعد ذلك هو القدوة التي احتدى بها المعنف. (الصميت،1444هـ، 10).

ثالثاً: الأسباب الاقتصادية:

تتمثل بالقيود الاقتصادية كحرمان المرأة من العمل بأجر حتى لا تستقل عن زوجها اقتصاديا وتضل خاضعه لسيطرته بصفه العائل لها ولهذا تعمل النساء في البيوت في الغسل، والتنظيف، والطبخ، ورعاية الأطفال بغير اجر وتعمل الملايين الفلاحات من النساء بغير اجر، وقد تحرم النساء من العمل في الوظائف ويلزمن البيوت بحجه ان خروج المرأة من البيت قد يعرضها للزلل فالوضع الاقتصادي الصعب لبعض الأسر يترتب عليه عدم مقدره الأسرة أو نقص إمكانياتها في توفير حاجات أفرادها وغالبا ما ينشأ الصراع بين الزوجين ويتطور الشجار والضرب وقد يسقط احد الأبوين غضبه على الأخر أو على أبنائه أو على أثاث البيت.

وان عمل المرأة ومستواها التعليمي يلعبان دورا مهما في ظاهره العنف في المرأة العاملة اقل تقلبا للعنف وكذلك وجود أطفال لدى الزوجة يتدخل في قرارها بالانفصال عن زوجها ومدى تقبلها للعنف من زوجها أما المرأة التي ليس لها دخل وليس لديها وظيفه ولديها عدد من الأطفال تخشى تأثرهم بالانفصال فهي تشعر بالعجز هبه .

رابعاً: أشكال العنف ضد المرآه

العنف اللفظي

وهو اشد أنواع العنف خطرا على الصحة النفسية للزوجة رغم انه لا يترك أثارا ماديه واضحه للعيان اذا انه لا يتجاوز الكلام والإهانات وهو الشائع الانتشار بين كافه المجتمعات ومن أشكاله شتم الزوجة أمام الأخرين وتعنيفها بألفاظ بذيئة وعدم تقديرها وإهمالها.

العنف جسدي:

وهو استعمال الأيدي أو الأرجل أو أي أداه تسبب اثأر واضحه على جسد المعتدي عليها ما هو من أشكال العنف الجسدي

الصفح والركل وشد الشعر والندب باداه حاده والقتل(اميمن، 2007، 489).

العنف السياسي:

في الواقع ان الدولة تحتكر مبدئيا السلطة الجسدية على ممارسه الضبط فهي التي تقاضي وتعاقب وتحضر القتل وتفرض النظام نظامها هي اكثر من النظام الذي يريده مجموع المواطنين.

والعنف السياسي هو استعمال القوه كبير أو مدمر ضد الأفراد أو الأشياء استعمال قوه محظورة من قبل القانون وموجه لأحداث تغيير في المناهج السياسية وفي أشخاص الحكومة أو نظامها ومن ثم أحداث تغيرات في المجتمع.(عبدالكريم، محفوظ عيسى، 1956، 141).

ووفقا للتقرير الوطني الليبي شهدت المرحلة الانتقالية في ليبيا استهداف المدافعات عن حقوق الانسان وحقوق المرأة تنفيذ عدد من الاغتيالات لقيادات نسوية فقد اغتيلت الحقوقية والمحامية سلوى بوقعيقيص في 25 يونيو 2014 والنائبة فريحة البركاوي عضو المؤتمر الوطني العام عن درنة 7يوليو 2014 كما تم اغتيال ناشطين ذكور كانت لهم اسهامات في تقرير قضايا بالمرأة (التقرير الوطني الليبي الأول، 2014، 57).

العنف الاجتماعي:

يعني حرمان المرأة من ممارسة حقوقها الاجتماعية والشخصية، واقتيادها وراء متطلبات الرجل الفكرية والعاطفية ومن اشكاله تقيدد حركتها بعدم السماح لها بزيارة أهلها وصديقاتها، والتدخل في علاقاتها الشخصية وأختيارها، وحرمانها من إبذاء رأيها، أو اتخاذ قرارات الأسرة، ويدخل في العنف الاجتماعي العنف التعليمي، كحرمانها من فرص التعليم، بإجبارها على ترك مقاعد الدراسة او اجبارها على تخصص معين.(ضيف الله،20،2008).

العنف الالكتروني:

هو نوع من أنواع العنف الذي برز مؤخراً واصبح المصطلح الخاص به متداولاً الى حد كبير، حيث يجري اقترانه باستخدام اى من وسائل الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ويشمل التنمر ورسائل جنسية غير مرغوب فيها عن طريق البريد الالكتروني او الهاتف المحمول او وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها.(هيئة الأمم المتحدة، 2022، 50).

خامساً: اثأر العنف ضد المرآه

1- الأثار النفسية والجسدية:

تشكو النساء المتعرضات للعنف الجسدي وسوء المعاملة البدنية من إصابات عديده نتيجة لتعرض للعنف تتمثل في الأعراض التالية:-

أ- الكدمات والرضوض المختلفة جروح كسور تمزق الأنسجة ارتجاج بالمخ فقدان جزئي للسمع والبصر هالات سوداء حول العينين التأثير على الأعضاء الداخلية الحيوية مثل الرحم الكبد الطحال الإجهاض وفي حالات العنف القصوى يصل الضرر إلى الإعاقة أو الموت.

ب- كما تشكو معظم النساء المعنفات بالإضافة إلى الأثار الجسدية من اضطرابات نفسيه وما يسمى بتناذر المرآه المضروبة وهو تناذر يتضمن أعراض اكتئاب

ج- وانخفاض الشعور بالقيمة ومع تكرار الإساءة لها تصاب بما اسماه سيلجمان العجز المكتسب حيث تشعر بالاكتئاب وبانها لا تستطيع السيطرة على أمور حياتها أو التنبؤ بما يحدث لها ولا تستطيع إيقاف الساده أي شخص لها(هبه، 2003،

.(18 -15

الأثار الاجتماعية:

تعد هذه الأثار اشد من يتركه العنف على المرأة ومن اهم هذه الأثار الطلاق والتفكك الأسري عدم التمكين من تربيه الأبناء وتنشئتهم تنشئه نفسيه واجتماعيه متوازنة

وان المرأة عضو فاعل في المجتمع فان كل ما تمر به ينعكس على أسرتها على تربيه الأطفال وتؤدي إلى أصابتهم بعدم استقرار نفسي وعاطفي وهو ما يؤثر على سلوكياتهم في مراحل متقدمة من العمر(علي، 2003، 19).

الأثار الاقتصادية:

ولعل اهم اخطر الأثار السلبية التي يتركها العنف الاقتصادي على الأسرة والمجتمع هو أعاقه متطلبات التنمية الاقتصادية حيث انب العنف مسؤول على دفع أعداد من الأيدي العاملة غير الماهرة ذكورا وإناثا إلى سوق العمل وخضوعهم للظلم الاجتماعي والمعاملة المجحفة بحقهم مع استمارات تدني نسبه مشاركه المرآه في العمل المنتج يمكن القول ان العنف يعيق اندماج المرأة في الحياه الاقتصادية (جماعة ، 1991 ص40).

سادساً: التشريعات والقوانين الدولية لحماية المرأة من العنف

شهد المجتمع الدولي اهتماماً متزايدا بظاهرة العنف ضد المرأة او العنف الاسري وقد صدرت العديد من الاتفاقيات والوثائق الدولية التي تهدف الى مكافحتة، من ابرزها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) 1979م وإعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة 1993م ومناهج عمل بيجن 1995 واتفاقية مجلس أروبا لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي اتفاقية إسطنبول 2000 واحدا 10 وأهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة 2015 والتي يدعو الهدف الكامل إلى تحقيق المستوى بين الجنسين والقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات وتشكل هذه الاتفاقيات والمواثيق إطارا دوليا يتم إلزام الدول بموجبة باتخاذ تدابير ملموسة لمكافحة العنف ضد المرأة.

ولقد انضمت الدول العربية إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة مع تحفظات ببعض بنود الاتفاقية التي لا تتماشى مع الشريعة الإسلامية.

وفي ليبيا يتم تأسيس وحدة الدعم وتمكين المرأة بالمجلس الرئاسي لتحقيق مواطنة وشراكة فاعلة في كافة المجالات التنمية وكذلك تم استحداث وزارة الدولة لشؤون المرأة والتنمية المجتمعية ايضاً صادقت ليبيا على بروتوكول الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب بحقوق المرأة في أفريقيا ايضاً التزمت الدولة بتوفير معاش أساسي للأرامل والمطلقات وذوي الاحتياجات الخاصة وفق القانون رقم 16لسنة 1985 بشأن المعاش الأساسي وحددت نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في مجلس النواب طبقاً لقانون الانتخابات نسبة (16%) خلال انتخابات 2014 حيث شغلت النساء في الحكومة 4مقاعد وزارية كما شغلت مقعد واحد على مستوى البلديات كل هذه المكاسب حققته المرأة الليبية في كافة جوانب الحياة (الأمم المتحدة، 2020، 7).

وصدرت العديد من التشريعات التي تعالج وضع المرأة فقانون العمل رقم (58) لسنة (1970) خص المرأة بتسهيلات كثيرة لتشجيعها علي الانتاج والمادي الفكري، واقر القانون مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في مزولة الاعمال باستثناء الاعمال المحضورة منها بقصد حمايتها. وأشاره المادة (95) من قانون العمل لا يجوز تشغيل النساء في الاعمال الشاقة أو الخطرة, كما حددت المادة (96) من قانون العمل بأنه لا يجوز تشغيل النساء أكثر من (48) في الاسبوع أكثر الا بقرار وزير العمل. وكما نصت المادة (98) علي الشخص الذي يستخدم أكثر من خمسين عامله في مكان واحد أن يوفر لأطفالهن دار للحضانة. (تقرير التنمية البشرية المرأة والمساواة مع الاختلاف(2006، 67، 68).

وصدر القانون رقم (10) لسنة 1984بشأن الزواج والطلاق وأثرهما والمعدل بالقانون رقم (10) لسنة 1994 إفرنجي الذي

أكد علي حق المرأة الطبيعي في أبداء رأيها في اختيار شريك حياتها, في اللجوء إلي القضاء في حالة تعنت وليها في تزويجها أو الإذن لها بالزواج بمن تختاره زوجا لها, كما حظر علي الرجل المتزوج بإمرة أخرى إلا بعد حصول علي الموافقة كتابية من الزوجة التي في عصمته أو بالأدن من المحكمة المختصة (الحوات، 96 ،2006).

وبعد ثورة 17فبراير 2011,قام المؤتمر الوطني العام في ليبيا بأجراء تعديلات علي قانون الزواج رقم (10) لسنة1984, وتم تعديله بقرار رقم (15) لسنة 2015 ودلك استجابة للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والديمغرافية التي شهدها المجتمع الليبي.

إن الامتيازات القانونية التي حصلت عليها المرأة الليبية جاءت نتيجة لسياسات الدولة الداعمة للمرأة, والتي تهدف إلي تمكينها وتعزيز مشاركتها الفاعلة مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ويعد هدا التوجه جزاء من استراتيجية وطنية تسعي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ولاسيما الهدف الخامس المتعلق بالمساواة بين الجنسين. كما يتماشى مع دلك مع المعاهدات والمواثيق الدولية ذات الصلة ببرامج الامم المتحدة ,والتي صادقت عليها الدولة الليبية مثل اتفاقية القضاء علي أشكال التمييز ضد المرأة سيداو , وإعلان منهاج بيجين 1995,والقرار 1325 لمجلس الامن بشأن المرأة والسلام والامن.

النتائج:

1- من أسباب العنف ضد المرأة هو التكتم على العنف من طرف الضحية وخاصة الأسرة التي تعتبر العنف شأن خاص لايجوز البوح به علناً حفاظاً على كيان الأسرة من التفكك.

2- جهل المرأة بالقوانين والتشريعات التي تحمي حقوقها واللجوء الى الورق والعادات لحل المشاكل الأسرية وأرضاء المرأة مع زيادة تكرار نفس السلوك.

3- اثبتت الدراسات ان المشكلات الاقتصادية وال روف المعيشية والتي تعيشها المرأة تكون ضحية العنف نتيجة لعدم توفر القدرة المالية والتمكين الاقتصادي يجعلة ضحية للعنف يمارس ضدها.

4- ان خروج المرأة للعمل وتعدد أدوارها بين المنزل والعمل يعرضها للضغوطات وخاصة الجسدية والنفسية وخاصة الأمهات وتكون ضحية للعنف من قبل الزوج نتيجة الإهمال عن أداء الواجبات الاسرية وتربية الأبناء والاهتمام بهم.

التوصيات

1- سن القوانين وتنفيذ العقوبات على الأشخاص مرتكبين العنف ضد المرأة.

2- أعداد وتدريب الكوادر العاملين بمراكز الشرطة على كيفيه التعامل مع ضحايا. العنف وعدم تقديم اللوم لهن ومساعدتهم على تخطي صدمه العنف.

3- لابد من إدراج ثقافة التعامل بين الذكور والإناث وتغيير الصورة النمطية والسلبية عن المرأة وتوضيح الأثار المدمرة للعنف الأسري والمجتمع.

4- دعم المشاريع التنموية وتوفير قروض ميسره المرأة لضمان استقلالها المالي.

5- تغيير المستوى في فرص العمل وتمكين النساء في كافه الجوانب التنموية والمساهمة في تنفيذ الخطط التنموية الداعمة لاستقرار المجتمع.

المراجع

أولاً: الكتب

1- ليلى عبد الوهاب العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرآه دراسة المدى للثقافة ط 1 القاهرة 1994.

2- منير كرداش العنف الأسري عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع عمان الأردن ط1 2009.

3- محمد سيد فهمي العنف الأسري المكتسب الجامعي الحديث الإسكندرية 2012.

4- منى عبد العزيز الصميد خلود خالد سعدي ظاهره العنف ضد المرآه مكتبه الملك فهد الوطنية 1444 هجري.

5- علي هبه مر الإساءة إلى المرآه مكتبه الانجيلو المصرية 2003 .

6- هبه حسن علي المرآه مكتبه الإنجيل المصرية القاهرة 2003 .

7- علي هبه حسن الإساءة للمرآه ط1 مكتبه الإنجيل المصرية القاهرة 2003.

8- (عبدالكريم، محفوظ عيسى، العنف السياسي فلسفته أصوله ابعادة، دار الشرق للطباعة والنشر، بيروت، 1956).

9- ليلى عبدالوهاب، العنف الاسري، دراسة الجريمة والعنف ضد المرأة، بيروت، دار الثقافة والنشر، 2000.

10- أبو مصلح عثمان، معجم علم الاجتماع، دار الشرق الثقافي، عمان، 2006.

11- المعايطة، رويدة، النوع وابعاد تمكين المرأة في الوطن العربي ط1، 2010.

12- ليلى عبدالوهاب، العنف الاسري، دراسة الجريمة والعنف ضد المرأة، بيروت، دار الثقافة والنشر، 2000.

13- أبو مصلح عثمان، معجم علم الاجتماع، دار الشرق الثقافي، عمان، 2006.

14- الزغبي، أحمد محمد. (2011). مبادئ علم النفس العام. دار المسيرة، عمّان.

15- الخولي، محمد علي. (2005). علم الاجتماع. دار الفكر، عمّان.

16- جماعة القاهرة لكتاب حياة المرأة وصحتها، حياة المرأة وصحتها، سينا للنشر، القاهرة، 1991.

17- اميمن عثمان علي، المرجع في علم النفس الاجتماعي، دار الكتاب الوطنية بنغازي، 2007.

18- الحوات علي، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا، 2006.

ثانياً الرسائل العلمية:

1- زريبي سعاد ناجي العنف ضد النساء طبعه الثانية دار الكتب طرابلس ليبيا 2007.

2- سعيدة محمد حسن العنف الموجه ضد المرآه في ضوء التغيرات الاجتماعية في المجتمع الليبي دراسة الميدانية على بني وليد 2018.

3- نجاه أبو بكر حسن ظنيت العنف الموجه من الرجل نحو المرآه داخل الأسرة الليبية بمدينه طرابلس رساله ماجستير خير منشوره جامعه الفاتح كليه الآداب 2001.

ثالثاً: المجلات والدوريات

1- دليل منظمه العفو الدولية 2002.

2- الكعيبي إبراهيم محمد 2013 العوامل المجتمعية للعنف الأسري على المجتمع القطري مجله جامعه دمشق المجلد 29 العدد3.

3- احمد زايد النظرية الاجتماعية والواقع العربي مجله المستقبل العربي بيروت مركز دراسات الوحدة العربية المجلد 17 العدد 189 .

4- مجله الآداب مجله ثلاث العدد 141 حزيران سنه 1443 هـ.

5- (هيئة الأمم المتحدة، 2022، 50).

6- تقرير التنمية البشرية، المرأة والمساواة والاختلاف، 2006.